رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى الجامع الكبير - الشيخ عبد العزيز بن باز - مشروع كبار العلماء

03 ما حكم لبس المحرم المخيط للحاجة؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

اه مريض بشلل الاطفال لا يستطيع المشي بدون جهاز طبي. وفي الجهاز سيور من الجلد بها خيوط وكذلك حذاء فما حكم الاحرام للحج مع ضرورة لبس هذا الجهاز طول فترة الاحرام؟ مريض بشلل الاطفال. مم. لا يستطيع - 00:00:00

ماشية بدون جهاز طبي وفي الجهاز سيور من الجلد بها خيوط. وكذلك حذاء. فما حكم الاحرام للحج مع ضرورة لبس هذا الجهاز طوال فترة الاحرام. ما يضره الغيوط والحزام ما يضر. كذلك الحذاء يلبس النعلين ولو ما هو مريض. النعلين يلبسها - 00:00:18

فلا بأس انما ممنوع اللباس العادي اما سراويل عادية او قميص او يغطي رأسه هذا منه ان نكون عليه رباط في ذراعه برجليه في بعض المرض او عليه حذاء في رجليه فهذا ما يضر لا يضر محرم ولو كان غير مريض. نعم - 00:00:38